

مرسوم سلطاني  
رقم ٨١/١١٦  
بتعيين رئيس المحكمة الجزائية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٤/٧ باصدار قانون الجزاء العماني .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٨١ بنقل خدمات هلال بن سلطان بن سيف الحوسني الى وزارة العدل وتعيينه وكيلا لها .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ باصدار قانون الخدمة المدنية وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨١/٦٦ بتحديد صلاحيات مستشار الدولة للشئون الجزائية .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة ١ : يعين هلال بن سلطان بن سيف الحوسني رئيسا للمحكمة الجزائية بنفس درجته .
- مادة ٢ : مع عدم الاخلال بأحكام المرسوم السلطاني رقم ٨١/٦٦ المشار اليه ، يتمتع رئيس المحكمة الجزائية في مجال عمله بالاستقلال القضائي .
- مادة ٣ : الى أن يصدر مرسوم سلطاني خاص بمجال ونظام عمل المحكمة الجزائية وتحديد هيكلها التنظيمي ووضعها المالي والاداري تستمر المحكمة في مباشرة عملها بوسائلها الحالية .
- مادة ٤ : يلغى المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٨١ المشار اليه .
- مادة ٥ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في ٣٠ صفر ١٤٠٢  
الموافق ٢٧ ديسمبر ١٩٨١

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٣٢) الصادرة في ١٩٨٢/١/٢